

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٠/١٠٩

بالغاء الهيئة العامة للصناعات الحرفية

نحن هيثم بن طارق سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٤/٢٠٠٣ بإنشاء الهيئة العامة للصناعات الحرفية ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٥٣ / ٢٠٠٣ بإصدار نظام الهيئة العامة للصناعات الحرفية ، واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/٢٠٢٠ بتعديل مسمى وزارة التراث والثقافة إلى وزارة التراث والسياحة ، وتحديد اختصاصاتها ، واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ١٠٧/٢٠٢٠ بإنشاء هيئة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وتحديد اختصاصاتها ، واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

تؤول إلى وزارة التراث والسياحة كافة المخصصات والأصول والحقوق والالتزامات والموجودات الخاصة بالتراث من الهيئة العامة للصناعات الحرفية .

كما تؤول إلى هيئة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كافة المخصصات والأصول والحقوق والالتزامات والموجودات الخاصة بتنمية وتدريب ودعم الحرفيين من الهيئة العامة للصناعات الحرفية .

المادة الثانية

ينقل إلى وزارة التراث والسياحة الموظفون المعنيون بالتراث من الهيئة العامة للصناعات الحرفية ، كما ينقل باقي موظفيها إلى هيئة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وذلك بذات درجاتهم المالية ، وفقا للضوابط التي يحددها مجلس الوزراء .

المادة الثالثة

تلغى الهيئة العامة للصناعات الحرفية ، كما يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٨ من ذي الحجة سنة ١٤٤١ هـ

الموافق : ١٨ من أغسطس سنة ٢٠٢٠ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان